الثورة
يومية سياسية

تصدر عن مؤسسة الوحدة للصحافة و الطباعة و النشر

الرئيس الأسـد يصدر مرسومين بتحديد 12 كانون الأول موعداً للانتخابات وإحداث كلية حقــوق بالقنيطرة

دمشق
سانا
الصفحة الأولى
الخميس 6-10-2011
أصدر السيد الرئيس بشار الأسد أمس المرسوم رقم 391 للعام 2011 القاضي بتحديد يوم الاثنين الموافق لـ 12 كانون الاول 2011م موعدا لاجراء انتخاب أعضاء المجالس المحلية.

كما تنص المادة الثانية على ان ينشر هذا المرسوم في الجريدة الرسمية.

وفيما يلي نص المرسوم:

المرسوم رقم 391

رئيس الجمهورية

بناء على أحكام قانون الادارة المحلية الصادر بالمرسوم التشريعي رقم 107 تاريخ 23- 8- 2011 م والمرسوم رقم 101 تاريخ 3- 8- 2011 المتضمن قانون الانتخابات العامة و لاسيما المادة الثامنة منه.

يرسم مايلي:

المادة-1- يحدد يوم الاثنين الموافق لـ 12 كانون الاول 2011 م موعدا لاجراء انتخاب أعضاء المجالس المحلية.

المادة-2- ينشر هذا المرسوم في الجريدة الرسمية.

دمشق في 8-11- 1432 هجري الموافق لـ 5- 10- 2011 ميلادي.

كما أصدر السيد الرئيس بشار الأسد أمس المرسوم رقم 390 للعام 2011 القاضي بأن تُحدث في جامعة دمشق كلية الحقوق الثالثة في مدينة القنيطرة.

وفيما يلي نص المرسوم:

المرسوم رقم 390 رئيس الجمهورية بناء على أحكام قانون تنظيم الجامعات رقم 6 لعام 2006 ولاسيما المادة 16 منه.

يرسم ما يلي:

المادة-1- أ- تُحدث في جامعة دمشق كلية الحقوق الثالثة في مدينة القنيطرة.

ب- تضاف الكلية المذكورة الى الكليات المنصوص عليها في الفقرة /أ/ من المادة الثانية من اللائحة التنفيذية لقانون تنظيم الجامعات الصادرة بالمرسوم رقم 250 لعام 2006.

المادة-2- ينشر هذا المرسوم في الجريدة الرسمية.

دمشق في 8- 11- 1432 هجري الموافق لـ 5-10-2011 ميلادي.

وحول مرسوم تحديد موعد الانتخابات لمجالس الإدارة المحلية أكد المهندس عمر إبراهيم غلاونجي وزير الإدارة المحلية أن المرسوم يؤكد جدية ومصداقية القيادة السورية في إجراء الانتخابات حسب ما تم إعلانه سابقاً والالتزام بإجراء الانتخابات قبل نهاية العام الحالي.

كما أكد الوزير أهمية قانون الإدارة المحلية الجديد لما له من منعكسات إيجابية على أرض الواقع ستؤدي إلى إحداث تغيرات جذرية في حياة المواطنين من خلال انتخاب أعضاء من ذوي الكفاءات والخبرات تعمل على الارتقاء بالواقع الخدمي والتنموي في الوحدات الإدارية ويعزز مبدأ اللامركزية والديمقراطية عبر مشاركة المجتمعات المحلية فيما يخصها ويضمن الفاعلية والكفاءة في وضع الخطط وتنفيذها ويعتبر مكملاً لمجموعة القوانين التي صدرت مؤخراً وتساهم في دعم عملية الإصلاح والتطوير التي أعلنها السيد الرئيس بشار الأسد.

وبخصوص شروط وإجراءات الترشيح لمجالس الإدارة المحلية أوضح السيد الوزير أن الإخوة المواطنين يمكنهم التقدم بطلبات الترشيح إلى اللجان الانتخابية التي تم تشكيلها من قبل اللجان القضائية الفرعية في المحافظات في اليوم الذي يلي نشر المرسوم في الجريدة الرسمية والمتوقع أن يكون في 27 من هذا الشهر ولمدة أسبوع كامل وأن المرشح يجب أن يكون متمتعاً بجنسية الجمهورية العربية السورية منذ عشر سنوات على الأقل من تاريخ تقديم طلب الترشيح ويستثنى من هذا الشرط من منح الجنسية السورية بموجب المرسوم التشريعي رقم 49 تاريخ 7-4-2011 وان يكون متماً 25 سنة من عمره وذلك في أول السنة التي يجري فيها الانتخاب وملماً بالقراءة والكتابة وأن يكون ناخباً في الدائرة الانتخابية التي يرشح نفسه عنها أو ناقلاً موطنه الانتخابي إليها كما يجوز تقديم طلبات الترشيح لعضوية مجالس الإدارة المحلية من قبل الأحزاب السياسية المرخصة قانوناً بطريقة جماعية أو افرادية ولا يجوز للمرشح أن يكون عضواً في أي من اللجان الانتخابية ولا يجوز الترشيح في أكثر من دائرة انتخابية واحدة تحت طائلة اعتبار الترشيح لاغياً هذا ويمكن للقضاة ولجميع العاملين لدى الدولة ومؤسساتها وسائر جهات القطاع العام والمشترك أن يرشحوا أنفسهم على أن يمنحوا إجازة خاصة بلا أجر من تاريخ الترشيح حتى انتهاء العمليات الانتخابية ولا يجوز للعاملين ضمن الوحدة الإدارية ترشيح أنفسهم لعضوية مجلسها المحلي وللمرشح الذي قبل ترشيحه الحق في إذاعة نشرات بإعلان ترشيحه وبيان خطته وأهدافه وكل ما يتعلق ببرنامج عمله موقعاً من قبله ويقدم نسخة من هذه النشرات والبيانات إلى اللجنة الفرعية وتوقف الدعاية الانتخابية للمرشح قبل أربع وعشرين ساعة من التاريخ المحدد للانتخاب ولا يجوز لأي شخص أن يقوم بعد توقف الدعاية الانتخابية بنفسه أو بواسطة الغير بتوزيع برامج أو منشورات أو غير ذلك من وسائل الدعاية الانتخابية.

وكان الرئيس الأسد أصدر في 23 آب الماضي المرسوم التشريعي رقم 107 لعام 2011 المتضمن قانون الإدارة المحلية.

وفي تصريح لوكالة سانا قال معاون وزير التعليم العالي الدكتور رياض طيفور: ان إحداث كلية الحقوق الثالثة بمدينة القنيطرة سيسهم في توفير فرص التعليم العالي لابناء تلك المحافظة واستيعاب طلابها وأبناء المنطقة الجنوبية.

واضاف طيفور ان إحداث كلية للحقوق بالقنيطرة يأتي في اطار سياسة زيادة الاستيعاب والتوسع الافقي للجامعات وتأمين التعليم العالي للطلاب في معظم المحافظات وفي اطار تخفيف أعباء الانتقال عن ابناء هذه المحافظات والمساهمة في تنمية مناطقهم مستقبلا.

بدوره أكد الدكتور محمد عامر ماردیني رئيس جامعة دمشق أن المرسوم يعد نقلة نوعية على مستوى دعم محافظة القنيطرة على مستوى التعليم العالي ويسهم في تخفيف أعباء انتقال أبناء محافظة القنيطرة من بلداتهم وقراهم الى دمشق ويوفر لهم الراحة النفسية للتعلم والتميز ويساعد في بناء ثقافة مجتمعية على المستوى القانوني والحقوقي.

يشار الى أنه يوجد في محافظة القنيطرة أربع كليات تابعة لجامعة دمشق هي التربية الرابعة والاقتصاد الثالثة والاداب الرابعة والعلوم الرابعة اضافة الى المعهد الزراعي.

E - mail: admin@thawra.com

مؤسسة الوحدة للصحافة والطباعة والنشر ـ دمشق ـ سورية